رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصلاة وأهميتها - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4634 - حكم قضاء الفوائت من الرواتب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اسألوا سماحتكم هل يجب ان نقضي الفوائض من الرواتب وذلك لامور قد تعرض على المسلم فلا يصلي الراتبة قبل الصلاة او بعدها جزاكم الله خيرا لا يستحب قضاء الرواتب وكات وقتها فات وقتها فاتت - 00:00:00

ثم الفجر فان سنتها تقضى فاتته قبل الفجر فالسنة ان يصليها بعد الفجر او بعد طلوع الشمس. لان الرسول صلى الله عليه وسلم اركد الى ذلك. وفعل ذلك لما نام عن صلاة الفجر - 00:00:24

حتى طلعت الشمس صلى الفجر مع سنتها ثم سنة ظهر لو فاتت ولم ينتبه الا بعد خروج الوقت سنة لا تنحلها لكن لو فاتته الراتبة الاولى قبل الظهر صلاها بعد الظهر - 00:00:38

والحمد لله وهكذا سنة النساء لو نفيها حتى طلع الفجر سقطت هذا سنة المغرب لو نسيها وشغل عنها حتى قام السفر سقطت - 00:00:57